

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٣ بالتفويض،

باعتماد شعبة البصریات بمحافظة أسيوط

واعتماد نظامها الأساسى

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية

بالغرف التجارية :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسيوط بجلسته المنعقدة

فى ٢٠٠٢/١٠/٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشتون الغرف التجارية المؤرخة فى ٢٠٠٣/٩/٩ :

قـــــرر:

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة أسيوط شعبة البصریات بمدينة أسيوط تحت

إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٣/٩/٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن